القانون الدولي الخاص

تنازع القوانين

- الأختصاص القضائي الدولي
- تنفيذ الأحكام الأجنبية

الدكتور ممدوح عبد الكريم
استاذ مشارك - كلية الحقوق
جامعة العلوم التطبيقية سابقاً

الفهرس

مقدمة الطبعة الأولى ٤

تقديم وإهداء ٥

مواضيع مادة القانون الدولي الخاص بالجزء الاول

الباب الاول
تنازع القوانين

المنهاج ٧

فصل تمهيدي ٨

مقدمة ٩

أولاً- حاجة التعامل الدولي الى قواعد التنازع ١٠

ثانيا- تحديد مفهوم تنازع القوانين ١٠

ثالثا – قيام حالة تنازع القوانين ١١

رابعا- تطور قواعد تنازع القوانين ومعيارها الوطنية والدولية ١٣

التنازع في الشريعة الاسلامية ١٦

مصادر قواعد التنازع في القانون الوضعي العربي ٢١

(الاردني والعراقي بالذات). ٢٦

خامسا- الاسس أو الاسباب في تطبيق قواعد التنازع ٢٧

وأحكام القانون الأجنبي ٣٠

الفصل الأول

مراحل تطبيق قاعدة التنازع

مقدمة ٣٤

المبحث الاول- التكييف ٣٥

أولا – تحديد مفهوم التكييف في العلاقات الوطنية ٣٥

ثانيا- التكييف في القانون الدولي الخاص وأهميته ٣٦

ثالثا- أمثلة دولية مشتقاه من الفضاء لتوضيح ماهية التكييف ٣٩

رابعا- القانون الذي يحكم عملية التكييف في قيام حالة التنازع ٤٢

خامسا- التكييف في القوانين العربية ٤٦

سادسا- التكييف وماهيته وما يجب أن يقوم به القاضي ٤٧

سابعا- التكييف في القانون الانكليزي ٤٩

المبحث الثاني – قواعد الاسناد ٥١

أولا- مفهوم الاسناد ٥١

ثانيا- صفات قواعد الاسناد ٥٣

المبحث الثالث- نظرية الأحالة ٥٦

أولا- تحديد مفهوم الاحالة وانواعها ٥٦

ثانيا – تاريخ نظرية الاحالة ٥٨

ثالثا- تقييم نظرية الاحالة ٦٠

رابعاً- موقع نظرية الاحالة في القوانين العربية ٦٣

المبحث الرابع- نظرية التفويض في دولة تتعدد فيها القوانين ٦٥

أولا- تحديد مفهوم التفويض ٦٥

ثانياً- تحديد العملي والعملي للقانون الواجب التطبيق في الدولة ٦٥

التي تتعدد فيها القوانين لحكم نفس العلاقة موضوع النزاع ٦٧

الفصل الثالث

حالات تطبيق قواعد التنازع الخاصة بالقانون الشخصي

مقدمة ٦٩

المبحث الاول – تحديد الاحوال الشخصية ٧٠

أولا- الاحوال الشخصية وشخصية الانسان ٧٠

ثانيا- التكييف وقضايا الأحوال الشخصية ٧١

ثالثا- قضايا الاحوال الشخصية يحكمها القانون الشخصي ٧٢

رابعا- القانون الشخصي في الدول العربية ٧٢

المبحث الثاني- الحالة المدنية للأفراد والاشخاص المعنوية ٧٤

أولا- الحالة المدنية للأفراد ٧٤

ثانيا- القانون الذي يحكم الاشخاص المعنوية ٧٥

المبحث الثالث- أهلية التصرفات ٧٨

مقدمة ٧٨

أ- القاعدة العامة ٧٨

ب- القواعد الخاصة ٨٢

ج- الاستثناء الخاص بالقانون الذي يحكم الاهلية لحماية المصالح الوطنية ٨٤

المبحث الرابع- الزواج وما يتعلق به من أمور ٨٧

مقدمة ٨٧

أولا- انعقاد الزواج (تكوين العقد) ٨٧

أ- كون أحد الزوجين وطنياً في دولة المحكمة ٨٧
ب- كون كلا الطرفين من غير الوطنيين ٨٨
١- الشروط الموضوعية ٨٨
٢- الشروط الشكلية ٩٢
ثانيا- آثار عقد الزواج ٩٦
ثالثا- انتهاء الزواج ٩٧
رابعا- الزواج ومدى علاقته بالنظام العام والاداب ٩٨
وفق قانون دولة المحكمة في تنازع القوانين
المبحث الخامس- الوصية وكافة التصرفات المضافه الى ما بعد الموت
أولا- معنى الوصية ١٠٠
ثانيا- الشروط الموضوعية للوصية ١٠١
ثالثا- الشروط الشكلية للوصية ١٠٢
رابعا- نقل الملكية بسبب الوصية ١٠٤
خامسا- الوصية النظام العام ١٠٥
المبحث السادس- الارث ١٠٧
أولا- معنى الأرث ١٠٨
ثانيا- الأمور التي يحكمها قانون المورث وقت وفاته ونقل الملكية ١٠٨
ثالثا- التركة الشاغرة ١١٠
رابعا- الارث وعلاقته بالنظام العام ١١١

الفصل الرابع
حالات تطبيق قواعد التنازع الخاصة بالقانون الاقليمي (المحلي أو المكاني)

مقدمة ١١٣
المبحث الاول / الالتزامات غير التعاقدية ١١٤
أولا- الفعل الضار وأنواعه وتكييفه ١١٤
أ- تحديد الفعل الضار ١١٤
ب- انواع الضرر ١١٥
ثانيا- القانون الذي يحكم الفعل الضار في التنازع ١١٦
ثالثا- الفعل الضار المستمر أو المتعدد الحدوث في دول مختلفة ١١٨
رابعا- أنواع خاصة من الافعال الضارة ١٢١
أ- حوادث السفن في البحار ١٢١
ب- حوادث الطائرات في الجو ١٢٥
خامسا- الفعل الضار في القانون المقارن (الأنكليزي بالذات) ١٢٨
أولا- انكلترا ١٢٨
ثانيا- القانون في الولايات المتحدة ١٣١
ثالثا- بعض المصطلحات المهمة لدعوى المسؤولية التقصيرية ١٣٣
سادسا- الفعل النافع (الكسب دون سبب) ١٣٧
أ- القواعد الموضوعية ١٣٧
ب- القواعد الاجرائية ١٣٧
المبحث الثاني - الشكلية في التصرفات ١٣٩
أولا- مفهوم الشكلية ١٣٩

ثانياً- القانون الذي يحكم الشكلية لغرض الاثبات ١٤٠
ثالثا- القانون الذي يحكم الشكل لغرض الانعقاد ١٤٥
رابعا- النظام العام والشكلية في التصرفات ١٤٧
خامسا- الشكلية في القانون الانكليزي
المبحث الثالث - نظام الأموال ١٤٧
مقدمة ١٤٨
أولا- الأموال المادية ١٤٩
١- العقارات ١٥٠
٢- المنقولات ١٥١
٣- البضائع المشحونه ١٥٢
٤- التصرفات الواردة بشأن سفينة أو طائرة ١٥٣
٥- الأموال في المادية في القانون الانكليزي ١٥٣
ثانيا- الاموال المعنوية ١٥٦
أ- الملكية الفكرية ١٥٦
ب- الحقوق الشخصية والمالية المبتة بأوراق أو سندات ١٥٩
ج- الحوق الثابتة في أوراق قابلة للتداول ١٥٩

الفصل الخامس

قانون الأرادة والقانون المختار

توطئة ١٦١
المبحث الاول - تمييز العقد الدولي عن العقد الداخلي ١٦٢
المبحث الثاني- القانون الذي يحكم العقد الدولي وفق قواعد التنازع ١٦٤

أ- القانون المتفق عليه أو قانون الارادة ١٦٥
ب- قانون الموطن المشترك للمتعاقدين ١٧٠
ج- قانون مكان أبرام العقد ١٧٢
المبحث الثالث - العقد الدولي وعلاقته بقانون المحكمة تكون العقد وآثاره ١٧٥
المبحث الرابع- مبدأ وحدة العقد، أو مبدأ تجزئة العقد ١٧٦
المبحث الخامس- الاتجاهات الجديدة في القانون المقارن ما يتعلق بالعقد الدولي مع اشارة خاصة الى القانون الانكلو - سكسوني ١٧٩
١- قاعدة التنازع التي تحكم العقد ١٨٠
٢- تكوين العقد ونفاذه وصحته ١٨٢
٣- الاهلية في التعاقد ١٨٣
٤- الشكلية في العقد ١٨٣
٥- الشروط الموضوعية للعقد المتعلقة بالمشروعية (صحة العقد الجوهرية) ١٨٣
٦- تفسير وآثار العقد ١٨٥
٧- الوفاء بالعقد ١٨٥
٨- الاتفاقية الأوربيه للإلتزامات التعاقدية ١٨٦

الفصل السادس

القانون المتعلق بالنصوص الأمره

توطئة ١٨٨
المبحث الاول - علامات العمل ١٩١
المبحث الثاني - نظام المسؤولية وتنظيم النشاط المهني
أولا- نظام المسؤولية المدنية ١٩١
ثانيا- تنظيم النشاط المهني والحرفي ١٩٢

الفصل السابع

حالات عدم تطبيق القانون الاجنبي الواجب التطبيق

مقدمة ١٩٤

المبحث الاول – مبدأ النظام العام والآداب ١٩٥

أولا – التعريف بالنظام العام والآداب ١٩٥

ثانيا – النظام العام في العلاقات الدولية وفي العلاقات الداخلية ١٩٨

ثالثا – بعض صفات النظام العام في الحياة الدولية ٢٠١

رابعا – النظام العام في القوانين الاردني والعراقي ٢٠٣

المبحث الثاني – نظرية الغش نحو القانون ٢٠٤

توطئة ٢٠٤

أولا – معنى أو ماهية الغش نحو القانون وتطورها في تنازع القوانين ٢٠٤

ثانيا – شروط تطبيق نظرية الغش نحو القانون ٢٠٦

ثالثا – تقييم نظرية الغش نحو القانون ٢٠٨

رابعا – نطاق الاخذ بنظرية الغش نحو القانون والاساس القانوني لها ٢١٠

خامسا – آثار نظرية الغش نحو القانون ٢١١

المبحث الثالث – المصلحة الوطنية ٢١٣

الفصل الثامن

أثبات القانون الاجنبي وكيفية تفسيره

مقدمة ٢١٥

المبحث الاول – تحديد طبيعة ومفهوم القانون الاجنبي ٢١٦

المبحث الثاني – الاساليب المعتمدة في اثبات القانون الاجنبي ٢١٨

أ– القانون الاجنبي كواقعة من الوقائع ٢١٨

ب– القانون الاجنبي بمثابة القانون الوطني ٢٢٠

المبحث الثالث – اجراءات (طرق البحث) عن القانون الاجنبي وكيفية تفسيره ٢٢٢

أولاً– الاجراءات ٢٢٢

ثانياً– كيفية التفسير ٢٢٥

١– اتباع الاساليب الوطنية ٢٢٥

٢– الاساليب الاجنبية ٢٢٦

المبحث الرابع– الحلول المتاحة في حالة تعذر أو استحالة اثبات القانون الاجنبي ٢٢٧

١– رد الدعوى ٢٢٧

٢– تطبيق القانون الاجنبي الاقرب ال ذلك القانون الذي تعذر اثباته ٢٢٨

٣– تطبيق المبادئ العامة للقانون الاكثر شيوعاً ٢٢٨

٤– نظرية قانون المحكمة الوطني ٢٢٩

٥– الحلول البديله المقترحة ٢٢٩

المبحث الخامس– دور محكمة التمييز (النقض)

في مسالة تطبيق القانون الاجنبي وكيفية تفسيره ٢٣١

أ– الاتجاه الاول ٢٣١

ب– الاتجاه الثاني ٢٣٣

ج– وجهة نظر القانون الانكلو – سكسكوني ٢٣٤

أولا– النظرية التقليدية ٢٣٤

ثانيا– قناعة المحكمة ٢٣٥

ثالثا– وسائل الاثبات ٢٣٦

أ– الخبير الشاهد ٢٣٦

ب- استعمال المصادر الاجنبية ٢٣٧
ج- طرق أخرى للاثبات ٢٣٨
د- عبء اثبات القانون الاجنبي ٢٣٨

الباب الثاني
الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم

مقدمة ٢٤١

الفصل الاول
التعريف بالاختصاص القضائي وأهميته وخصائصه

المبحث الأول- التعريف بالاختصاص القضائي الدولي للمحاكم ٢٤٢
أولا- أنواع الاختصاص ٢٤٢
ثانيا- الاختصاص القضائي والقانون الدولي
(الوجهة العامة للقانون) ٢٤٤
المبحث الثاني- الاختصاص الداخلي أو الوطني للمحاكم ٢٤٥
أولا- ماهية الاختصاص الدولي ٢٤٥
ثانيا- مدى التلازم القائم ما بين قواعد الاختصاص القضائي
للمحاكم وقواعد الاسناد المتعلقة لتنازع القوانين ٢٤٦
لمبحث الثالث- خصائص قواعد الاختصاص القضائي للمحاكم ٢٤٧
لمبحث الرابع- أهمية الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم ٢٤٨

الفصل الثاني
المبادئ العامة التي تحكم الاختصاص القضائي

مقدمة ٢٥٠
المبحث الاول- اعتبارات الاختصاص القضائي المبنية على السيادة ٢٥٠
أولا- الاختصاص الشخصي ٢٥٠
ثانيا- رابطة الجنسية وقيام الاختصاص القضائي الدولي ٢٥٢
المبحث الثاني- الاختصاص القضائي المبني على اساس الاعتبارات الاقليمية ٢٥٣
أولا- المال ٢٥٣
ثانيا- الفعل الضار والفعل النافع ٢٥٤
ثالثا- أشهار الافلاس في الدولة ٢٥٥
رابعا- دعاوى الارث والتركات ٢٥٥
المبحث الثالث- الاختصاص الضائي الدولي المبني
على حسن سير العدالة والملائمة ٢٥٦
المبحث الرابع - الاختصاص القضائي الدولي المبني
على ارادة الخصوم أو ما يعرف بالخضوع الاختياري ٢٥٧

الفصل الثالث
الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الاردنية

مقدمة ٢٥٩
المبحث الاول - الاختصاص الشخصي ٢٦٠
أولا- الوطني ٢٦٠
ثانيا- الاجنبي ٢٦٣

المبحث الثاني- الاختصاص العيني أو الاقليمي ٢٦٥
المبحث الثالث- الاختصاص الارادي ٢٦٧
المبحث الرابع- الاختصاص المبني على اعتبارات العدالة والملائمة ٢٦٨
المبحث الخامس- التعاون القضائي الدولي ما بين محاكم الدول المختلفة ٢٦٩

الفصل الرابع

بعض القيود الواردة على الاختصاص القضائي الدولي

تمهيد ٢٧٠
المبحث الاول - سيادة الدول الاجنبية ٢٧٠
اولاً - أحكام القانون الدولي ٢٧٠
ثانياً - الاتجاه الودلي لامعاصر ٢٧٢
ثالثا- بعض أحكام الأوربيه لحصانة الدول لعام ١٩٧٢ ٢٧٤
رابعا- بعض الاحكام الموضوعية التي أخذ بها قانون الحصانه للمملكة المتحدة ٢٧٥
المبحث الثاني- الحصانات الدبلوماسية والقنصلية
أهم الاحكام العامة لاتفاقية فينا ٢٧٧
الأول- الحصانة الممنوحة للدولة عن اعمالها وسياستها التي يمارسها الدبلوماسي ٢٧٨
الثاني- حصانة القناصل ٢٧٩
الثالث- حصانة البعثات الخاصة ٢٧٩
المبحث الثالث- الحصانة المقررة بنصوص خاصة ٢٨٠
القوانين والمعاهدات

الفصل الخامس

الاختصاص القضائي في القانون الانكليزي

مقدمة ٢٨٢
المبحث الاول- الاختصاص الشخصي ٢٨٢
أولا- وجود المدعي عليه ضمن المنطقة القضائية للمحكمة ٢٨٢
أ- الانسان ٢٨٣
ب- المشاركة وشركات الاشخاص ٢٨٣
ج- الشركات والاشخاص المعنوية ٢٨٣
ثانيا- قبول المدعى عليه رضائيا باختصاص المحكمة القضائي ٢٨٤
ثالثا- وجود نصوص قانونية خاصة تعطي مثل هذا الاختصاص للمحكمة الانكليزية ٢٨٤
رابعا- حالات منصوص عليها في قواعد التنازع الخاصة بالمحاكم الانكليزية ٢٨٥
خامسا- اتفاقية المجموعة الاوربية ٢٨٦
المبحث الثاني - الاختصاص العيني ٢٨٧
أولا- تجديد معنى الاختصاص العيني ٢٨٧
ثانيا- بعض القيود لواردة على الاختصاص العيني ٢٨٨
ثالثاً- الاختصاص القضائي المقرر على عقار ٢٨٨
المبحث الثالث- الاختصاص القضائي للمحكمة الانكليزية المبني على سلطتها التقديرية ٢٨٩

الباب الثالث
الاعتراف وتنفيذ الاحكام الاجنبية المدنيه

مقدمة

الفصل الاول
التعريف بالاحكام الاجنبية واسباب تنفيذها ٢٩١

المبحث الاول- معنى ومفهوم الحكم الاجنبي ٢٩٢

المبحث الثاني- الأسس المقبولة لتنفيذ الاحكام الاجنبية ٢٩٥

الفصل الثاني
مدى قوة أو حجية الحكم الاجنبي ومنزلته أمام القضاء الوطني

تمهيد ٢٩٨

المبحث الاول- قوة الحكم الاجنبي وحجيته أمام القضاء الوطني ٢٩٨

المبحث الثاني - الاساليب المعتمدة في القانون المقارنة ٣٠٠

في تنفيذ الاحكام الاجنبية

أ- أسلوب رفع دعوى جديدة وتقديم الحكم الاجنبي كدليل ٣٠٠

ب- أسلوب رفع دعوى الاستحصال من القضاء الوطني ما يعرف بالامر بالتنفيذ ٣٠١

نظام المرافعه ٣٠٢

نظام المراجعة ٣٠٢

الفصل الثالث
اجراءات تنفيذ الاردني الاجنبي أمام القضاء الاردني والعربي

تمهيد ٣٠٣

المبحث الاول - اجراءات تنفيذ الاحكام الأجنبية وفق القانون الوطني ٣٠٣

الاجراءات المعتادة لرفع الدعوى ٣٠٤

المبحث الثاني - الأحكام الواردة في بعض الاتفاقيات الدولية النافذه ٣٠٦

أولا- الاجراءات المطلوبه ٣٠٦

ثانيا- اسلوب المراقبة أو المراجعة ٣٠٧

الفصل الرابع
الشروط الموضوعية المطلوب توافرها في
الحكم الاجنبي المراد تنفيذه

تمهيد

المبحث الاول- الشروط المطولبة وفق أحكام القانون ٣١٠

الوطني في الدولة المطلوب منها التنفيذ

أولا- كون الحكم المراد تنفيذه يقع ضمن فروع القانون الخاص ٣١١

ثانيا- كون الحكم صادر من محكمة ذات اختصاص دولي وموضوعي ٣١٢

من محكمة لاعت فيه قواعد العدالة الطبيعية والتبليغ الصحيح

أ- التبليغ

ب- عدم اللجوء الى الاحتيال أو التدليس

ج- توفير ضمانات التقاضي وحرية الدفاع وحضور المحامي نيابه عنه

خامسا- كون الحكم قد صدر عن محكمة تعترف دولتها ٣٢٤
بمبدأ المقابلة بالمثل
سادسا- كون الحكم غير مخالف لقواعد النظام العام ٣٢٥
والاداب او النصوص الاخرة
سابعا- مون الحكم الاجنبي لا يخالف حكما وطنيا صادرا ٣٢٧
أو متعلقا بدعوى لا تزال قائمة
ثامنا- كون الحكم المطلوب تنفيذه قد أرفق معه كافة الوثائق ٣٢٩
والتصديقات الرسمية الازمه
تاسعا- كون الحكم ومرفقاته قد تم ترجمته الى اللغة العربية والمصدقه ٣٣١
عاشرا- أن لا يجوز استعمال وسائل القسر أو القوة او الاكراه البدني ٣٣٢
المبحث الثاني- اجراءات تنفيذ الاحكام الأجنبية وفق المعاهدات الدولية ٣٣٢
أ- اتفاقية القاهرة لعام ١٩٥٢ اتفاقية تنفيذ الأحكام ٣٣٢
١- الجهة المختصة بالتنفيذ ٣٣٢
٢- قوة الاحكام القابلة للتنفيذ ٣٣٣
٣- أسلوب المراقبة وليس أسلوب المراجعة ٣٣٣
٤- الشروط التي يجب أن ترفق طلب التنفيذ ٣٣٣
٥- المستندات التي يجب أن ترفق طلب التنفيذ ٣٣٤
٦- قوة الحكم الصادر من محاكم احدى الدول العربية في الدولة الاخرى ٣٣٤
ب- اتفاقية الرياض لعام ١٩٨٣ ٣٣٤
١- الجهة المختصة باصدار الحكم المراد تنفيذه ٣٣٤
٢- الاحكام القابلة للتنفيذ والتي تتمتع بقوة الامر المقضي به ٣٣٦
٣- تنفيذ الحكم ٣٣٧

٤- حالات رفض الاعتراف بالحكم ٣٣٨
٥- المسندات الخاصة بطلب الاعتراف بالحكم أو تنفيذه ٣٣٩
ج- اتفاقية التعاون العربي لعام ١٩٨٩ ٣٣٩
١- الاحكام القابلة للتنفيذ والقانون الواجب التطبيق ٣٤٠
٢- تنفيذ الحكم ومدى احجيته في الدول الأخرى الأعضاء ٣٤٠
٣- أختصاص المحكمة التي أصدرت الحكم ٣٤٠
٤- حالات رفض تنفيذ الحكم من دولة عضوة في دولة أخرى ٣٤١
٥- المستندات الخاصة بطل الاعتراف بالحكم أو تنفيذه ٣٤٢
٦- تنفيذ السندات والوثائق الرسمية ٣٤٢

الفصل الخامس
تنفيذ أحكام المحكمين الأجانب

تمهيد ٣٤٣
المبحث الأول - اجراءات تنفيذ أحكام المحاكمين الأجانب ٣٤٥
١- معنى القرار ٣٤٥
٢- تنفيذ قرارات التحكيم العربية في ظل الاتفاقيات القضائية النافذه ٣٤٦
أ- اتفاقية القاهرة ٣٤٦
ب- اتفاقية الرياض ٣٤٧
ج- اتفاقية مجلس التعاون ٣٤٧
٣- اتفاقية نيويورك للأمم المتحدة لعام ١٩٥٨ ٣٤٨
أ- رفع دعوى وتعين القانون الواجب التطبيق ٣٤٨
ب- المستندات المطلوبة ٣٤٨

ج- أسباب رفض الاعتراف والتنفيذ ٣٤٩
الخلاصة ٣٥٠

الفصل السادس

آثار الأحكام الأجنبية

مقدمة ٣٥٢
المبحث الأول - الحكم الأجنبي ومدى قوته التنفيذية ٣٥٢
أ- اعتبار السيادة ٣٥٢
ب- اعتبار التعاون ٣٥٣
المبحث الثاني- حجية الشيء المقضي به
مقدمة ٣٥٤
أ- القضاء المدني ٣٥٤
ب- القضاء في الأحوال الشخصية ٣٥٥
ج- الاتجاه الحديث ٣٥٦
المبحث الثالث - الحكم الأجنبي كدليل اثبات
تمهيد ٣٥٨
أولا- الحكم الاجنبي كسند رسمي ٣٥٨
ثانيا- الوقائع المادية التي تحتويها الأحكام ٣٦٠
المبحث الرابع - الحكم الأجنبي كواقعة قانونية ٣٦١

الفصل السادس

تنفيذ الأحكام الأجنبية في القانون الانكليزي

المبحث الاول - اسس التفرقة
المبحث الاول - أسس التنفيذ ٣٦٣
المبحث الثاني- التفرقة ما بين التنفيذ والاعتراف بالحكم ٣٦٣
المبحث الثالث- الشروط الواجب توافرها في الحكم الأجنبي
١- ثبوت الاختصاص القضائي للمحكمة الاجنبية ٣٦٤
أولا- يجب أن يكون الحكم صادرا من محكمة أجنبية ذات أختصاص شخصي ٣٦٤
ثانيا- بعض الحالات التي لا يعترف بها القانون الانكليزي كاساس الاختصاص المحكمة ٣٦٥
ثالثا- الاستثناءات الواردة على ثبوت الاختصاص القضائي للمحكمة الأجنبية ٣٦٥
رابعاً- عدم ثبوت الاختصاص القضائي الشخصي (ما بين الاطراف) ٣٦٧
٢- كون الحكم الاجنبي نهائيا وقطعيا ولا يمكن تعديله لخطأ في القانون أو الوقائع ٣٦٧
٣- أن لا يكون الحكم قد اعتمد أو أسس على الغش أما من: ٣٦٩
أ- الطرف المعني في الحكم أو ٣٦٩
ب- جانب المحكمة التي أصدرت الحكم ٣٦٩
٤- اذا كان المدعي عليه في الحكم المطلوب تنفيذه قد تم الحصول عليه بصورة مخالفة لقواعد العدالة الطبيعية ٣٦٩

المبحث الرابع- طرف التنفيذ في القانون الانكليزي ٣٧٠
أولاً- التنفيذ بموجب السوابق القضائية ٣٧٠
ثانيا- التنفيذ بموجب قانون تنفيذ الأحكام النافذه ٣٧١
المبحث الخامس - الاعتراف بالحكم الاجنبي ٣٧٢
أولاً- كدفع. ٣٧٢
ثانياً- تحويل الملكية كتصرف ٣٧٢
المبحث السادس- الاتفاقية الاوربية وتنفيذ الاحكام ٣٧٣
المبحث السابع- تنفيذ أحكام هيئات التحكيم الأجنبية ٣٧٤
أولا- المقصود بقرار التحكيم ٣٧٤
ثانياً- الشروط المطلوبة ٣٧٥
ثالثا- تنفذ قرار تحكييم وفق اتفاقية الامم المتحدة (نيويورك) لعام ١٩٥٨ ٣٧٦
الختام ٣٧٨
قائمة بالمصادر العامة ٣٧٩
الفهرست التفصيلي للكتاب ٣٨١